النظام المالي في اليمن في عهد الدويلات المستقلة (٤٢٩هـ/١٠٣٧م-٦٢٦هـ/١٢٢٨م)

أ.م.د. هناء عبد الله عبيد
كلية التربية- الجامعة المستنصرية

الكلمات المفتاحية: الدويلات، الموارد، النفقات، اليمن

الملخص:

يعد النظام المالي أساس النظام الاقتصادي لأي دولة وهو الذي يساهم بشكل كبير وفعال في تحقيق العدالة الاجتماعية ورفاهية المجتمع وهذا النظام يجب أن يتم وضعه على وفق أسس وقواعد دينية وأخلاقية لينظم النفقات والمعاملات المالية....

وفي بلاد اليمن وخاصة في عهد الدويلات المستقلة (٤٢٩هـ/١٠٣٧م-٦٢٦هـ/١٢٢٨م) تميزت في هذه الفترة سياسيا بوجود أكثر من دولة حكمت حكما مستقلا عن الأخرى. لكنها تميزت بنظامها المالي المتشابه والمتمثل بالواردات والنفقات فكانت وارداتها متنوعة منها

موارد شرعية كالزكاة والجزية والخراج. أما الموارد غير الشرعية والمتمثلة بالمكوس والرسوم والضرائب فضلا عن الموارد المالية المؤقتة من غنائم الحروب والمصالحات والمصادرات وموارد الصناعات. وبالنسبة للموارد (غير الشرعية) كانت دويلات اليمن المتعددة قد فرضتها لسد احتياجاتها المتنوعة ومواجهة مصروفاتها المختلفة من رواتب الجند والموظفين وشراء الأسلحة وبناء المنشآت الدينية والتجارية وغيرها فضلا عن إعطاء الهدايا والمكافآت.

المقدمة:

كانت بلاد اليمن في هذه الفترة مقسمة الى عدة دويلات وقبائل مختلفة الاتجاه متنازعة ومتنافسة فيما بينها مستقلة كل واحدة بحكمها عن الاخرى. ومن اهم هذه الدويلات الدولة الزيدية[1*] (٢٨٤هـ- ٤٤٤هـ)، الدولة النجاحية (٤٠٣- ٥٥٥ هـ)، الدولة الصليحية (٤٣٩- ٥٣٢ هـ)، الدولة الزريعية (٤٧٠- 569هـ)، دولة بني حاتم (٤٩٤- ٥٦٩ هـ) دولة بني المهدي (٥٥٣- ٥٦٩ هـ) واخيرا الدولة الأيوبية (٥٦٩- ٦٢٦ هـ).

ولابد لنا أن نذكر هنا أن الدولة الصليحية في زمن مؤسسها الداعي والملك علي بن محمد الصليحي استطاع توحيد بلاد اليمن كلها تحت رايته ولأول مرة في تاريخ اليمن تتوحد تحت سلطة دولة قوية.

لأهمية النظام المالي لأي دولة من الدول حاولنا من خلال هذا البحث ابراز هذا النظام وأهميته لهذه الدويلات وكيف كان وعلى ماذا يعتمد وكيف أثر اتساع الدويلات وتعددها على نظامها المالي فتعددت الواردات المالية وتنوعت لسد الحاجات المتعددة التي فرضتها طبيعة هذه الدويلات. ولتوضيح كل هذه الامور كان لابد لنا من تقسيم البحث الى مبحثين جاء الاول بعنوان " الموارد المالية"، اما المبحث الثاني" النفقات المالية" ونظراً لسعة موضوع البحث وتشعبه وطول الفترة الزمنية حاولنا قدر الامكان الاختصار في سرد المعلومات مع مراعاة الدقة في عرض المادة لنلقي الضوء على النظام المالي لهذه الدويلات بشكل واضح ودقيق.

المبحث الأول: الموارد المالية

أولا: الموارد المالية الشرعية

أ. الزكاة

تعد الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، وهي فريضة مالية إسلامية واجبة، قال تعالى: وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (سورة البقرة، أية 110)

وقولة تعالى: **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** (سورة التوبة، أية ١٠٣) كذلك جاءت تأكيد أهميتها في كثير من الاحاديث النبوية الشريفة .. الزكاة تنظيم مالي مهم تشرف عليه الدولة وتنظم جبايتها وطرق صرفها من قبل جهاز أداري منظم (اللحياني، 1428هـ، ص 60).

وتفرض الزكاة على كلآ من أموال التجارة والذهب والفضة والنعام والمواشي والثمار والزروع والمعادن والركاز. (حسن، 1907م، ص 262).

ويختلف مقدار الزكاة لكل نوع من هذه الأموال فيذكر الدكتور السروري: "انه على الرغم من أن حكام اليمن كانوا يعملون على جمع الزكوات سواء كانت من التجارة أم من الأنعام أو من الزروع أم من غيرها. ألا أن المصادر لم توضح لنا مقدار المبالغ التي كانت تدخل خزانة الدولة من هذه الزكوات وما ذكرته المصادر عبارة عن إشارات". (السروري،٢٠٠٤، ص ٥٢٦-٥٢٧). فمثلا في عهد الدولة الزيدية (284هـ- 444هـ) كان أئمة الزيدية في مدينة صعدة* يأخذون على التجارة زكوات وليس ضرائب ومقدارها ربع العشر (المقدسي،١٩٠٩، ص١٠٥) وفي عهد كلآ من الدولتين الزريعية (470هـ- 569هـ)، والأيوبية (569هـ- 626هـ) كان هناك (دار الزكاة) في مدينة عدن وكانت الزكاة تؤخذ من البضائع التي لا يؤخذ منها أو عليها عشور (ابن المجاور، 1958، ص ١٦٢-١٦٣، السروري،٢٠٠٢،ص ٥٢٧)

ب. الجزية

وهي ضريبة الرأس فرضها الرسول (ﷺ) على أهل الذمة* سنة (٩هـ/٦٣٠م) (محميد،٢٠٠٩، ص) تنفيذا لأمر الله تعالى: **قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ** (سورة التوبة ، آية ٢٩) .

كانت الجزية احد الموارد المالية المهمة للدولة الإسلامية منذ زمن الرسول (صلى الله عليه وأله وسلم) حيث كان (عليه الصلاة والسلام) يرسل الجباة لجمعها فقد ارسل (صلى الله عليه وأله وسلم) معاذ بن جبل (ﷺ) مع بعض الجباة لجمعها من أهل اليمن (البلاذري، 1983، ص 244).

وتعد الجزية ضريبة شخصية يدفعها الذمي وفي حالة إسلامه يعفى منها (الكروي،٢٠٠٨، ص١٢٠) أما مقدارها خلال فترة بحثنا فلم تحدد المصادر المتوفرة لدينا المبالغ التي كانت تؤخذ من أهل الذمة على الرغم من أن بعض الحكام والقضاة كانوا يأخذون أرزاقهم منها (السروري،٢٠٠٤، ص٥٢٩). وذكر الجندي (أن قاضي صنعاء أبو الخطاب عمر بن سعيد بن محمد بن علي الربيعي الكعومي الجميلي المولود (على رأس سنة ٦٠٠هـ..... كان رزقه على القضاء ورزق حكام الجهة من الجزية ولم يزل على ذلك الى أن توفي فلذلك صار منذ توفي امر الجزية يستند عليه القضاة.....) (الجندي، ج1، 1983، ص٤٤٦).

جـ. الخراج

يعد الخراج من الموارد المالية المهمة للدولة وهو ضريبة مفروضة على الأراضي الزراعية وتدفع سنويا بمقدار معين من الأموال أو المحاصيل الزراعية ويختلف مقدار الخراج من فترة لأخرى ومن منطقة لأخرى ويختلف حسب نوعية الأرض وطبيعة المحصول وطريقة الري المستخدمة (الكروي ،٢٠٠٨، ص١٢٨).

ولهذه الضريبة عدة مسميات ذكرتها المصادر التاريخية فقد تسمى (خراج أو عشور أو ارتفاع) ونتيجة لهذا الاختلاف في التسمية وتداخلها وعدم تحديد نوعيتها يجعل صعوبة للفصل بينها (السروري ،٢٠٠٤، ص٥١٦)

ويذكر أبو يوسف صاحب كتاب الخراج بأن ارض اليمن تعد من الأراضي العشرية التي أسلم أهلها بقوله (كل ارض أسلم عليها أهلها فهي ارض عشرية، وارض الحجاز والمدينة ومكة واليمن وأرض العرب كلها أرض عشر) (أبو يوسف،١٩٨٥، ص ١٧٣)

الخراج احد الموارد المالية المهمة التي تعتمد عليها الدولة لسد مصروفها مثل أرزاق الجند وغيرها ففي عهد الدولة الصليحية (439هـ- 532هـ) كانت موارد تهامة ترفع للملك علي الصليحي ومقدارها مائة الف دينار سنويا(عمارة، 1976، ص ١٢٠) وفي رواية أخرى أن الأمير اسعد بن شهاب والي الملك علي الصليحي على التهائم وزبيد كان يرسل كل سنة العين خاصة الف الف دينار (عمارة، 1976، ص١٢٣) ويبدو أن اختلاف رقم المبلغ المرفوع للملك الصليحي سببه أن الأول ذكر بعد خصم أرزاق الجند وغيره من المصروفات أما الرقم الثاني فهو قبل خصم الأرزاق (السروري،2004، ص ٥٢٠) أما في عهد الدولة النجاحية وسيطرتها على أراضي تهامة بلغ خراجها مائة وسبعة الأف دينار سنويا خارجاً عن أرزاق الجند (عمارة، 1976، ص٢٢٧-٢٢٨)

أما مدينة عدن وأعمالها* في عهد الدولة الصليحية فكانت تدفع مبلغ مائة الف دينار سنوي (ابن المجاور، 1951، ص١٢٢) أما كوكبان* وحوشان فكانت في عهد الصليحين تدفع مبلغ مساوي لمبلغ مدينة عدن وهو مائة الف دينار (عمارة، 1976، ص١٣٣) أما مدينة لحج* فكانت تدفع للأيوبيين مبلغ يقدر الف دينار سنوي (ابن المجاور،1951، ص١٥٥) أما في عهد الدولة الزريعية (470- 569هـ) فقد توقف الزريعيون نهائيا عن دفع أي مبلغ للصليحين بعد أن كانوا قد دفعوا نصف المبلغ ثم ربعه حتى توقفوا نهائيا (عمارة، 1976، ص١٣٣)

كما وجد في عهد الدويلات المستقلة ومنها الدولة الصليحية (439- 532هـ) والنجاحية (403- 555هـ) ودولة بني المهدي (553- 569هـ) نوع آخر من الخراج عرف (بخراج النخيل) الذي ظهر نتيجة انتشار زراعة النخيل بشكل كبير في مدينة زبيد وأصبح للنخيل خراج سنوي يدفع لخزانة الدولة (السروري، ٢٠٠٤، ص ٥٢١) كان مقدار ضمان النخيل في عهد الدولتين الجناحية وبني مهدي في مدينة زبيد يقدر بحوالي الف دينار سنويا وكان يدفع تمراً، أي عيناً وليس نقدا (عمارة، 1979، ص٩٥، ابن المجاور، 1951، ص88).

أما في عهد الدولة الأيوبية (569- 626هـ) فقد اختلف مقدار خراج مقدار الخراج بين فترة وأخرى خلال حكم هذه الدولة وكان مبلغ خراج النخيل السنوي يقدر بها تسعين الف دينار نقداً (ابن المجاور،1951، ص ٧٩) أما في أواسط عهد الدولة الأيوبية ازداد مبلغ خراج النخيل في مدينة زبيد الى مائة الف دينار سنوي (ابن المجاور،1951، ص٩٠؛ السروري ،٢٠٠٢، ص ٥٢٢) غير المصروف عينا وفي أواخر عهد الدولة الأيوبية ازداد هذا المبلغ ليصبح مائة وعشرة الأف دينار نقدا سنويا غير ما وصل لخزانة الدولة من التمور(ابن المجاور، 1951، ص٨٠؛ السروري،٢٠٠4، ص ٥٢٢).

ولابد لنا أن نذكر أن في أيام حكم طغتكين (٥٧٩-٥٩٣/ ١١٨٣-١١٧٩) هرب الكثير من أصحاب النخيل بسبب سياسة الشدة التي استخدمها طغتكين معهم لأنه اعتبرهم يجنون ثمارهم دون مشقة على عكس ما يعانيه أصحاب المزروعات الأخرى من حراثة وسقي وحصاد وغيرها من الأعمال، فقام طغتكين بمصادرة نخيلهم مقابل الخراج وكان النخيل الذي صادره يسمى صوافي.

د. عشور التجارة

وهي من الضرائب المفروضة في جميع ولايات الدولة الإسلامية وأول من وضع العشر في الإسلام هو الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ). (أبو عبيده، 1400هـ، ص٦٤٠). فيروى ان عاملُ على العشر زياد بن حديد قال ((استعملني عمر على العشر فأمرني أن آخذ من تجار أهل الحرب العشر، ومن تجار أهل الذمة نصف العشر، ومن تجار المسلمين ربع العشر)) (أبو عبيده، 1400هـ، ص ٦٢٨).

وردت في المصادر عدة مسميات للعشور في اليمن منها (الجباية أو الضريبة) لذلك كان يصعب تحديد مبالغ كلاً منها على حدة (السروري،٢٠٠٤، ص٥٢٣).

فرضت العشور على البضائع التجارية وعلى المراكب التجارية فكان في عهد الزريعين مقدار عشور المركب الواحد تصل الى ثمانين ألف دينار (ابن المجاور، 1951، ص١٤٠). ففرضت العشور أيضا على البضائع الصادرة من اليمن وكان مقدارها يختلف من سلعة الى أخرى (السروري،٢٠٠٤، ص٥٢٥) ولم يؤخذ في زمن الزريعيين والأيوبيين عشور على المواد الغذائية القادمة لليمن من مصر والهند مثل الحنطة والسكر والدقيق وغيرها. (ابن المجاور،1951، ص١٤٢-١٤٣).

ثانياً: الموارد غير الشرعية

لجأت الدويلات المستقلة في اليمن الى موارد مالية أخرى غير التي ذكرناها سابقا لسد نفقاتها المتعددة ومن هذه الموارد (الضرائب والمكوس والرسوم) فبالنسبة للضرائب كانت متنوعة فرضت على الغير ومغاص اللؤلؤ وغيرها (ابن المجاور، 1951، ص ١٨٤- ١٨٥) كما فرضت ضرائب جديدة في عهد الدولة الأيوبية أهمها ضريبة الشواني، ورسم دار الوكالة، ورسم دار الدلالة (للمزيد ينظر: السروري،٢٠٠٤، ص ٥٢٨).

إما المكوس التجارية فكانت تؤخذ من البضائع الداخلة والخارجة لكل منطقة من مناطق اليمن وقد تم إقامة مراصد تجارية ترصد حركة هذه البضائع وبالتالي لا يسمح للتجار بالمرور ألا بعد دفع المكوس المفروضة عليها (السروري ،٢٠٠٤، ص ٥٢٩) ويصف المقدسي أبواب

زبيد بقوله (أن لكل باب (مرصد) أو نقطة تفتيش ولديهم قائمة بالسلع الداخلة وما عليها من مكوس أو ضرائب، فكان المسك عليه دينار، بينما حمل البز (القماش) عليه نصف دينار. (المقدسي،1909، ص١٠٥، الشجاع، 2013، ص١٦٤).

إما مقادير المكوس فتنوعت حسب تنوع المناطق ففي منطقة الخوخة التابعة لمدينة زبيد ((يؤخذ منها مكس عن كل حمل السدس، ويؤخذ في قرية الحليلة من كل حمل نصف ربع))، (ابن المجاور،1951، ص ٩٢-٩٣؛ الشجاع،2013، ص ١٦٥).

ثالثاً: الموارد المالية المؤقتة

تقصد بهذه الموارد أن ليس لها وقت محدد لجبايتها وانما تكون مرهونة لأسباب ومن هذه الموارد الغنائم والمصالحات والمصادرات وموارد بعض الصناعات.

بالنسبة **للغنائم** التي نذكرها خلال مدة بحثنا فقد شكلت مورد مالي مؤقت لبعض دويلات اليمن نتيجة استمرار الصراع والحرب فيما بينها فأصبحت ظاهرة الغنائم بارزة عند جميع الدويلات وكانت مبالغ ضخمة (السروري،٢٠٠٤، ص٥٣٣) والأمثلة على هذه الغنائم كثيرة جدا نذكر بعضا منها على سبيل المثال لا للحصر.

ما غنمهُ سعيد الأحول النجاحي من الملك علي الصليحي بعد قتله (سنة 459هـ/ 1066م) من أموال وخزائن كانت مع الصليحي في سفره للحج (ابن الديبع،1971، ص 255).

ويصف لنا ابن الديبع أكثر اهم الغنائم في عهد الدويلات المستقلة ما غنمه أبي المهدي بقوله ((وانتقلت اليه جميع أموال اليمن وذخائرها يقال انه حصل في خزائنه ملك خمس وعشرين دولة من دول أهل اليمن أموال الحبشة ووزرائها وأموال عبيد فاتك وأموال بني سليمان الشرفاء وملك بني وائل ومعاقل بني الصليحي وذخائر علي الصليحي وولده المكرم وذخائر الحرة السيدة ومدينة الجند وأعمالها، ومعاقل الداعي عمران بن محمد بن سبأ وحصن السمدان وغير ذلك)). (ابن الديبع،1971، ص٣٧٣).

أما **المصالحات** فكانت من الموارد المالية المؤقتة لبعض دويلات اليمن وتتم المصالحة بين طرفين بعد الاتفاق بينهما منها المصالحة التي تمت بين طغتكين وعلي بن حاتم اليامي حاكم صنعاء والتي صالح بها طغتكين على دفع ثمانين الف دينار ومائة حصان في سنة واحدة وتم تعديل هذه المصالحة لمدة سنة أخرى على دفع ستين الف دينار حاتمية وثمانين فرسا (ابن الديبع، 1971، ص 389- 392؛ السروري، ٢٠٠٤، ص533).

إما **المصادرات** فهي أيضا من الموارد المالية المؤقتة للدولة وهي نوع من المحاسبة المالية وشكل من أشكال العقوبة لمصادرة الأموال الثابتة والمنقولة للعاملين في الدولة واستولوا على

أموالها وأموال الناس بطرق غير مشروعة (السروري، ٢٠٠٤، ص٥٢١) وهناك أمثلة كثيرة عن هذه المصادرات منها ما قام به طغتكين من القبض على متولي أعمال مدينة زبيد حطان بن منقد ومصادره أمواله بعد أن قام الأخير بجمع أمواله محاولا الخروج بها الى مصر (ابن الديبع،1971، ص ٣٨٦- 337).

نظام الضمان أو التقبل

هو نظام مالي يتم فيه تحصيل وجباية الموارد المالية مثل الضرائب والمكوس والعشور وغيرها والذي يتكفل بهِ شخص يسمى ((الضامن)) أو ((المتقبل)) فهو يقوم بدفع مبلغ من المال للدولة مقابل ان يقوم بتحصيل ما على الناس من واجبات مالية للدولة (الشجاع،2013، ص 159)

تعدد الضمان حتى انه شمل موارد بيت المال من الأراضي الزراعية وأنواع البضائع التجارية (السروري،٢٠٠٤، ص ٥٢٦).

هذا النظام حرصت عليه الدول المتعاقبة في مدينة زبيد حيث كانت تستلم ما يخصها من أموال من الضامن أو المتقبل دون عناء في تحصيلها مباشر (الشجاع،2013، ص 162- 163) ومن أمثلة الضمانات أو التقبيل في مدينة زبيد كان يوجد متقبل لكل ما يوجد في الأسواق مثل ما يبيعه الباعة المتجولون والخضرة والبقول والغلال وكان على المتقبل أو الضمين أن يدفع للخزينة من هذه الأنواع المباعة ما مقداره تسعين الف دينار ملكي (ابن المجاور، 1951، ص 89؛ الشجاع، ص 161).

المبحث الثاني: النفقات المالية

تعد النفقات العامة جزء من الأموال المودعة في خزانة الدولة لغرض سد حاجاتها المختلفة ويحدد مقدارها بما تحصله الدولة من واردات مالية، وقد ذكرنا سابقاً اهم واردات الدولة وتنوعها، ونتيجة لهذا التنوع كان لكا نوع منها أوجه معينة لصرفها. ونلاحظ إن بعض من هذه الموارد تُصرف وفق حكم شرعي فالزكاة او الصدقات كانت تُنفق وتوزع وفق أمر الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**(سورة التوبة، الآية 60).

أما واردات الفيْ أو الجزية والخراج وعشور التجار فكانت تُصرف وتنفق وفق سياسة كل الدولة، ويجب أن تكون أهداف الإنفاق العام وفق مصالح الدولة وحاجاتها، وأن ترتب النفقات حسب الأهمية والأولوية (اللحياني، 1438هـ، ص 78).

ومن أهم الأمور التي يتم الإنفاق عليها رواتب الجند والموظفين والحكام وغيرهم (السروري، 2004، ص 537). وعمارة الثغور وشراء الأسلحة وبناء المساجد وإصلاح الطرق وكل مالهُ نفع (اللحياني، 1438هـ، ص 77). فضلا عن بناء المدارس والهدايا والمنح والمكافأة وغيرها (السروري، 2004، ص 537).

ونتيجة لتعدد النفقات وتنوعها في عهد دويلات اليمن سوف نذكرها بشكل مختصر مع بعض الأمثلة، وبالنسبة لرواتب الموظفين والحكام يذكر الدكتور السروري ((إن المصادر المتوفرة لم تذكر مقدار هذه المرتبات إلا إنها أشارت الى وجود نظام صرف لها. (السروري، 2004، ص 537). ذكره عمارة اليمني بقوله: ((وحكى لي عبيد بن بحر وغيره أن الهدايا التي يرفعها في كل سنة برسم حواشي السلطان من الجهات والُجهات والأزمة ووصفان الخاص عشرون ألف دينار هدية وصلة خارجاً عن أرزاقهم المستقرة)). (عمارة، 1976، ص 227).

ويشير هذا النص أيضاً على الهدايا، وهي من أوجه الأنفاق المهمة في تلك الفترة والأمثلة عنها كثيرة جداً نذكر منها الهدايا التي أرسلتها السيدة الملكة الحرة اروى بنت احمد الصليحية الى خليفة مصر الفاطمي وهي عبارة عن ((زبدية قيمة الجوهر فيها أربعون الف دينار)). (ابن الديبع، 1979، ص 277).

كما أهتم حكام دويلات اليمن بالإنفاق على بناء المساجد والجوامع اهتماماً كبيراً لأنها تعد احدى دعائم السلطة الدينية والسياسية ووجدت نوعين من عمارة المساجد أحدهما مساجد بناء أمراء وحكام وسميت بأسمائهم وآخرى جوامع بنيت خلال حُقب مختلفة وظل تجديدها والإضافة عليها. (السروري، 2004، ص 704).فقد قامت الملكة اروى الصليحية ببناء مسجد جامع في مدينة ذي جبلة* سُمي (المسجد الجامع)، (عمارة، 1976، ص 139- 142).

وفي عهد الدولة النجاحية (403- 555هـ) تم تجديد جامع مدينة زبيد المسمى (الجامع القديم). (عمارة، 1976، ص 142).

كذلك تم الاهتمام من قبل الحكام بالإنفاق على بناء الأسوار حيث ادار أبو عثمان عمر بن عثمان بن علي الزنجبيلي سور في مدينة عدن يمتد من الحصن الأخضر الى جبل حُقات وحين تعرض هذا السور الى الخراب قام ببنائه دائراً على جبل المنظر الى آخر جبل العر وركب

عليه باب حقات وادار سوراً ثانياً على الجبل الأخضر وحده من حصن الأخضر الى التعكر وادار سوراً على الساحل من الصناعة الى جبل حقات وركب عليه ستة أبواب، (ابن المجاور، 1951، ص 147).

إما الحصون فكان هناك الكثير منها فقد بنى حكام صنعاء عدة حصون مثل حصن براش المشرف على صنعاء وكوكبان وغيرها (ابن الديبع، 1979، ص 392). واهتم حكام دويلات اليمن بتشييد القصور الضخمة والأنفاق عليها، فقد قامت السيدة الحرة اروى الصليحية ببناء دار العز الأولى في مدينة ذي جبلة وبنى بعدها الملك المكرم دار العز الثانية (عماره،1976، ص 139- 142) وبنى سيف الإسلام طغتكين في مدينة عدن دار تسمى (دار السعادة). (ابن المجاور، 1951، ص 110).

إما مخصصات القصور فكانت كثيرة فيروى أن السيدة الحرة اروى كانت تصرف معظم مبلغ مالية عدن المخصص لها سنوياً على قصرها من الجواري والحواشي وغيره وهو مبلغ يقدر بمائة الف دينار. (عمارة، 1976، ص 137- 147).

إما المدارس فقد تم الاهتمام ببنائها منذ منتصف القرن السادس الهجري في مناطق اليمن المتعددة وفي عهد الدولة الأيوبية بدأت المدارس النظامية وأول من بناها المعز إسماعيل ين طغتكين (593- 598هـ/ 1196- 1201م)، بنى مدرسة في مدينة زبيد تسمى ((الميلين))، ومدرسة أخرى في مدينة تعز سميت ((السيفية)). (ابن الديبع،1971، ص 403؛ السروري، 2004، ص 708)، فضلاً عن هذه النفقات المهمة كانت هناك نفقات أخرى مثل نفقات الحج والهبات والخلع والعطايا ومكافأت الجند والمصالحات وغيرها.

الخاتمة:

تميز النظام المالي في بلاد اليمن في عهد الدويلات المستقلة بتنوع الموارد المالية فكانت هناك موارد شرعية رغم اهميتها إلا انها كانت محددة في اوجه صرفها فضلاً عن عدم إمكانية سدها للحاجات المتعددة لذلك عملت هذه الدويلات بإيجاد موارد جديدة لكسب اموال إضافية لها.. كما وجدت موارد مالية مؤقتة لسد الحاجات مثل الموارد المالية للصناعات والغنائم والمصالحات وغيرها...

اما بالنسبة للنفقات المالية فقد تعددت انواعها واساليبها فاهتم حكام هذه الدويلات بالإنفاق على المرتبات، وبناء المنشآت الدينية والتجارية، الهدايا والمكافأة وغيرها الكثير من اوجه الانفاق.

الهوامش:

[*] الزيدية: وهم اتباع الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب (عليهم السلام) للمزيد ينظر: الشهرستاني ، أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن بكر،(ت٥٤٨هـ/١٢٨٢م)، الملل والنحل،ج١، تحقيق: امير علي مهنا، علي حسن فاعور،ط٩،(دار المعرفة بيروت،٢٠٠٨م)،ص١٧٩-١٨٣؛ الكتبي، محمد بن شاكر بن احمد،(٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، فوات الوفيات ،ج١،تحقيق: علي محمد بن عوض الله وعادل احمد عبد الموجود ،ط١،(دار الكتب العلمية بيروت، لا. ت)، ص٤٢٢. حكموا مدينة صعدة وما حولها، ابن الديبع، أبا الضياء عبد الرحمن بن علي(ت٩٤٤هـ/١٥٣٧م)، قرة العيون بأخبار اليمن الميمون، ج٢، تحقيق: محمد بن علي الأكوع، (المطبعة السلفية القاهرة، لا. ت)، ص٢٤٤

[*] صعدة: من مدن اليمن المشهورة تقع شمالي صنعاء، للمزيد ينظر، الحجري، محمد بن أحمد، مجموع بلدان اليمن، وقبائلها تحقيق: القاضي إسماعيل علي الأكوع، ط١، (نشر وزارة الإعلام والثقافة،١٩٨٤)،ج٢،ص٤٦٥.

[*] اهل الذمة: الذمة في اللغة العهد والأمان. وهم الذين دخلوا في عهد المسلمين وامانهم. ابن الاثير، مجد الدين ابي السعادات، النهاية في غريب الحديث والاثر، تحقيق: طاهر احمد ومحمود محمد، ج٢، (بيروت لا.ت)ص١٦٨ ؛البستاني، بطرس ،مادة: ذمة، م٨،(دائرة المعارف -بيروت، لا.ت)، ص٣٥٣.

[*] الأعمال: وهي كلمة أطلقت على ملحقات المناطق مثل أعمال تهامة وأعمال الحصون وأعمال حراز وغيرها. المقدسي، شمس الدين أبو عبد الله (ت٣٧٥هـ/٩٨٥م)، احسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، (مطبعة بريل ليدن،١٩٠٩م)، ص٦٩-٧٠.

[*] كوكبان: جبل في الشمال الغربي من صنعاء على بعد ٤٠كيلو متر. البغدادي، عبد المؤمن بن عبد الحق (ت٧٣٩هـ/١٣٣٨م)، مراصد الاطلاع على أسماء الامكنة والبقاع، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١،(دار المعرفة بيروت،١٩٥٥م)،ص٤٣.

[*] لحج: وهي مخلاف باليمن ينسب الى لحج بن وائل بن الغوث بن قطن بن عريب بن زهير بن ايمن بن حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. ياقوت الحموي، شهاب الدين ابي عبدالله ياقوت (٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، معجم البلدان، ج٥، ط١،(دار صادر-بيروت،١٩٩٦م)،ص١٤.

[*] ذي جبلة: وهي مدينة في اليمن شمال مدينة الجُن يطل عليها جبل التعكر وهي على بعد 60 كيلو متر من صبر المطل على تعز. الجعدي، عمر بن علي بن سمرة (توفي بعد 586هـ/ 1190م، طبقات فقهاء اليمن، تحقيق: فؤاد سيد (دار القلم- بيروت، لا. ت)، ص 315؛ السروري، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن، ص 719.

المصادر

- القرآن الكريم
- ابن الاثير، مجد الدين أبو السعادات

1. النهاية في غريب الحديث والاثر، تحقيق: طاهر احمد ومحمود محمد، بيروت، (بلا. ط)

- البغدادي، صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق (ت 739هـ/ 1332م).

2. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، دار المعرفة- بيروت، 1955م.

- البلاذري، أبو الحسن البلاذري

3. فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد، دار الكتب العلمية- بيروت، 1983م.

- الجعدي، عمر بن علي بن سمرة (ت بعد 586هـ/ 1190م).

4. طبقات فقهاء اليمن، تحقيق: فؤاد سيد، (دار القلم- بيروت، لا. ت).

- الجندي، أبو عبد الله بهاء الدين محمد بن يوسف (ت بعد 732هـ/ 1322م).

5. السلوك في طبقات العلماء والملوك، تحقيق: محمد بن علي الاكوع، ط1، صنعاء، 1983م.

- الحجري، محمد بن احمد

6. مجموع بلدان اليمن وقبائلها، تحقيق: القاضي إسماعيل علي الاكوع، ط1، نشر وزارة الاعلام والثقافة، 1984.

- ابن الديبع، عبد الرحمن بن علي بن الديبع (ت 944هـ/ 1537م).

7. بغية المستفيد في تاريخ زبيد، تحقيق: عبد الله الحبشي، نشر مركز الدراسات اليمنية- صنعاء، 1979.

8. قرة العيون في اخبار اليمن الميمون، تحقيق: محمد الاكوع، صنعاء، 1971.

- الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (ت548هـ/ 1153م).

9. الملل والنحل، تحقيق: امير علي مهنا، علي حسن فاعور، ط9، دار المعرفة- بيروت، 2008م.

- أبو عبيدة، القاسم بن سلام (ت224هـ/ 837م).

10. كتاب الأموال، تحقيق: د. محمد عمارة، ط1، دار الشروق- بيروت، 1989.

- عمارة اليمني، نجم الدين عمارة بن علي (ت 5690هـ/ 1174م).

11. تاريخ اليمن، تحقيق: محمد بن علي الاكوع، ط2، مطبعة السعادة، 1976.

- الكتبي، محمد بن شاكر بن احمد(ت764هـ/ 1362م).

12. فوات الوفيات، تحقيق: علي محمد بن عوض الله، وعادل احمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت، بلا ط.

- ابن المجاور، محمد بن مسعود بن علي بن أحمد البغدادي (ت: بعد 630هـ/ 1232م).

13. صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز (المسمى تاريخ المستبصر)، تحقيق: اوسكو لوفغرين، (طبع لبنان، مطبعة بريل، 1951م).

- المقدسي، شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد (ت 380هـ/ 990م).

14. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط2، (طبع ليدن، بريل، 1909م).

- ياقوت الحموي، ياقوت بن عبدالله الرومي (ت626هـ/ 1229م).

15. معجم البلدان، (دار صادر – بيروت، 1984م).

- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت1820هـ).

16. كتاب الخراج، تحقيق احسان عباس، ط1، (دار الشروق – بيروت، 1985م).

المراجع الحديثة

*حسن، حسين الحاج

1.النظم الإسلامية، ط١، بيروت،١٩٨٧.

*السروري، محمد عبده محمد

2.الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن في عهد الدويلات المستقلة من سنة(٤٢٩هـ/١٠٣٧م) إلى(٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، (دار الكتب -صنعاء،٢٠٠٤).

*الشجاع، عبد الرحمن عبد الواحد

3.تاريخ اليمن في الاسلام في القرون الأربعة الهجرية الاولى، ط٨، (صنعاء-اليمن،٢٠١٣).

*صالح، محمد امين

4.النظام المالي والاقتصادي في الاسلام، ط١، (المطبعة التجارية، لا. م،١٩٨٤).

* الكروي، ابراهيم سلمان

5.مدخل في الحضارة العربية الإسلامية (مركز الإسكندرية للكتاب الاسكندرية ،٢٠٠٨).

* اللحياني، سعد بن حمدان

6.النظام المالي والاقتصادي في الاسلام، لا. م ،١٤٢٨هـ

* محيميد، وسن حسين

7.اهل الذمة في العصر العباسي، بغداد،٢٠٠٩

*الهمداني، حسين بن فيض الله

8.الصليحيون والحركة الفاطمية في اليمن، (دار مصر للطباعة،١٩٥٥.)

The financial system in Yemen during the era of independent states (429 AH/1037 AD - 626 AH/1228 AD)

Assist Prof Dr. Hana Abdullah Obaid

College of Education

Al-Mustansiriyah University

Hanaaabdullh.4@uomustansiriyah.edu.iq

Keywords: states, resources, expenditures, Yemen

Summary:

The financial system is the foundation of any country's economic system, contributing significantly and effectively to achieving social justice and societal well-being. This system must be established according to religious and ethical principles and rules to regulate expenditures and financial transactions.

In Yemen, especially during the era of independent states (429 AH/1037 AD–626 AH/1228 AD), this period was politically characterized by the presence of more than one state that ruled independently from the others. However, it was characterized by a similar financial system, represented by revenues and expenditures. Their revenues were diverse, including legitimate sources such as zakat, jizya, and kharaj. Illegitimate sources included duties, fees, and taxes, as well as temporary financial resources from war spoils, reconciliations, confiscations, and industrial resources. As for "illegitimate" resources, the various states of Yemen imposed them to meet their various needs and cover their various expenditures, such as salaries for soldiers and employees, the purchase of weapons, the construction of religious and commercial facilities, and other matters, as well as the granting of gifts and rewards